

مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى

ويجب قطع فرض ونفل لرد معصوم عن مهلكة كإنقاذ غريق وإطفاء حريق وتخليص من تحت هدم من آدمي معصوم أو بهيمة لأنه إذا فات لم يمكن تداركه و يجب قطع فرض إذا دعاه النبي صلى الله عليه وسلم لقوله تعالى يا أيها الذين آمنوا استجبوا لله وللرسول إذا دعاكم وتبطل الصلاة بإجابته لأنه خطاب آدمي ويجب مصل والديه بنفل رعاية لحقهما وبرهما وتخرج زوجة من صلاة نفل لحق زوج لوجوب إجابته عليها وجاز قطع فرض لهرب نحو غريم كشرود دابة وإباق رقيق و جاز قلبه أي الفرض نفلا مع سعة وقته وتقدم ويتجه ب احتمال قوي المنع من قلب صوم واجب ولو موسعا نذرا كان أو قضاء نفلا حيلة ليتوصل لفطر وهو متجه موافق للقواعد باب أفضل الشهور شهر رمضان ويكفر من فضل رجبا عليه ذكره في الاختيارات و أفضل الأيام يوم الجمعة إجماعا لحديث أبي هريرة مرفوعا أفضل الأيام عند الله يوم الجمعة رواه البيهقي بإسناد حسن وتقع فيه زيارة المؤمنين الرب في الجنة فيرفع موانع الإدراك عن أبصارهم حتى يروه على ما هو عليه من نعوت العظمة والجلال أخرج الترمذي عن سعيد بن المسيب أنه لقي أبا هريرة فقال